

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٢١٧ لسنة ٢٠١٦

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ فى شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٣ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٧٥ لسنة ٢٠١٢ بشأن تشكيل اللجنة الدائمة لإعداد الكود المصرى لأسس التصميم وشروط التنفيذ لنظم إدارة المخلفات الصلبة البلدية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى المذكرة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يتم العمل بالكود المصرى لأسس التصميم وشروط التنفيذ لنظم إدارة المخلفات الصلبة البلدية المرفق بهذا القرار .

(المادة الثانية)

تلتزم الجهات المعنية والمذكورة بالقانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بتنفيذ ما جاء بهذا الكود .

(المادة الثالثة)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء المشار إليه العمل على نشر ما جاء بهذا الكود والتعريف به والتدريب عليه .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعتبر نافذاً بعد مرور ستة أشهر من تاريخ النشر .

صدر فى ٢٠١٦/٥/٣

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م / مصطفى كمال مديولى